



قرار رقم (٣١٤) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٣/٣/٢٠٢٥

بشأن تجديد قيد وسطاء تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد،

وعلى قرار مجلس ادره الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٧ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧،

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قصر

المادة الأولى: يجدد قيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي وفقاً لأحكام القانون رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٢٤ وذلك لمدة خمسة سنوات اعتباراً من التاريخ المبين قرين اسم كلا منهم:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	تاريخ التجديد	الشركة	الرقم القومي
١	سيد ابراهيم محمد حسنين	٢١٧٢٤	٢٠٢٥/٢/٩	مصر للتأمين	٢٧١٠٤١٧٠١٠٢٤١١
٢	هيام عبده عباس احمد	١٨٤٤٥	٢٠٢٥/١/٢٩	مصر للتأمين	٢٧٤١٢٢٨٠١٠٢٨٠٤
٣	حاتم عبد السلام السيد عبد السلام	٢١٦١٠	٢٠٢٥/٢/٩	مصر للتأمين	٢٧٦٠٣٢٢١٧٠١٢٥٧
٤	سهى عاطف عثمان زيد	١٤٧٦٩	٢٠٢٥/١/٢٧	مصر للتأمين	٢٧٠٠١٢٠٠١٠٣٣٤١

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح